

عن فسقها لا يباس بغيره والخصيب الحق إن قيل مظلوما فهو
بتهميد قل ذلك الفاسق المناضل عن فسقه لا يباس بفسقه والخصيب
الحق إن قيل مظلوما فهو شهيد وعلى الجملة فإتيها الأمر المحض من
الوادع في الحسنة فلا يغيره قانون القياس بل يقال كل من فعل
عليه فمع ذلك قل أن يدفع ذلك بيده وسلاحه وينسبه وانما
قال مستله إذا جهل كما ذكرناه فهذه درجات الاختساب
قلنا إذا بدأنا **أداب الحسب** قد ذكرنا تفصيل الآداب
في أحادي الدرجات ونذكر الآن مصادرها ومصادرها فنقول
جميع آداب الحسب مصادرها ثلاث صفات في الحسب
المعلم والمورع وحسن الخلق **أما العلم** فليعلم مواضع الحسنة
وحدودها ومجربها ومواقعها فيقتصر على حد الشرع فيها
والمورع لينزجر عن مخالفة مقلوبه فلا كل من علم عملا عليه
بل يتعلم أنه مشرف في الحسنة وزايد على الحد المأثور
شرعا ولكن عمله عليه غرض من الأغراض وليكن كلامه وعظه
منفولا ومقبولا فإذن الفاسق بهزأ به بل يتعلم إذا
ويؤرخ ذلك جراءة **وأما حسن الخلق** ليتمكن من اللطيف والرفق
وهو أصل الباب وأساسه **والعلم والمورع** لا يلقى فيه فإذن
الخصب إذا هاج لم يلق محرز العلم والمورع في قبحه
تألم يكن في الطبع قبوله يئس الخلق وعلى التحقيق
فلا يتم المورع إلا مع حسن الخلق والقدر على حفظ
الشهوة والخصب ويهين الحسب على ما استبان
في دين الله وإلا فإذن الحسب يرضه أو نفسه بشم أو ضرر
سبي الحسنة وعقل عن دين الله تعالى واشتغل بنفسه بل
بل على يدهم

بل ما يقدم عليه يتوجه لمطلب الجاه والاسم فهذه الصفات
الثلاث هي ما تصير الحسنة من العريات وبها تدفع المنكرات
وإن فقدت لم يندفع المنكرات وربما كانت الحسنة أيضا
منكرة لها وره حد الشرع فيها ودل على هذه الآداب
قوله صلى الله عليه وسلم لا تأمر بالمعروف ولا ينه عن المنكر
الأرقيق فيما يأمر به رقيق فيما ينهى عنه حليم فيما يأمر
حليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه
وهذا يدل على أن لا يقترب أن يكون فيها مطلقا
بل فيما يأمر به وينهى عنه وكذا الحليم **وقال الحسن البصري**
إذا ممن يأمر بالمعروف ولكن من أحد الناس به ولا
هكلت **وقد قيل** لا تلم المرء على فعله وأنت مشوب الخلة
من دم شيا وأنت مثله **فأما** يزيه على فعله **وأي العافية**
تدل على التقوى وأنت مقصود **فما من** يدأوب الناس وهو سقيم
وإن امرأ لم يجعل البر كثره **فلو كانت** الدنيا له لعدم
ولسنا نغني بهذا أن الأمر بالمعروف يصير مضموعا بالفسق
ولكن يسقط أثره عن القلوب بظهوره للناس **وقد روي**
عن ابن مبراهيم **قال** قال رسول الله لا تأمر بالمعروف
حتى يعمل به كله وإن عمل به كله لم تأمر به ولا تنهى
عن المنكر حتى يجتنبه كله وإن لم يجتنبه كله **وأي**
بعض التلق بنيه **وقال** إن أراد أحدكم أن يأمر بالمعروف
فليوطن نفسه على الصبر وليتق بالتواب من الله تعالى
فمن وثق بالتواب لم يندس الأذى فإذن من آداب
الحسنة توطين النفس على الصبر ولذلك قرن الله تعالى

الكاتب الأمامي
من كتاب الأيمان
والنهي عن المنكر
في ربيع الصادق من أبا
نعمان

دل على العسور من